

## آلية شطب واستبدال سيارات الركوب الصغيرة لسنة ٢٠١٣

<p><b>المادة (١) :</b> تسمى هذه الآلية (آلية شطب واستبدال سيارات الركوب الصغيرة) الصادرة استناداً للمادة (٤/١٢) من اساس وشروط منح التراخيص والتصاريح لتشغيل خطوط نقل الركاب وتعديلاتها لسنة ٢٠٠٩ ويعمل بها من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية.</p>
<p><b>المادة (٢) :</b> أن تكون السيارات المنوي شطبها واستبدالها عاملة ضمن صلاحيات الهيئة .</p>
<p><b>المادة (٣) :</b> أ. يتم شطب واستبدال كل اربع سيارات ركوب صغيرة عاملة ،بناء على الطلب المقدم من المرخص له، مقابل التصريح لحافلة متوسطة <u>لا تقل سعتها عن (٢٠) راكب</u> للعمل على نفس الخط الذي كانت تعمل عليه سيارات الركوب الصغيرة الملغاة تصاريحها. ب. يتم شطب واستبدال كل ستة سيارات ركوب صغيرة عاملة ،بناء على الطلب المقدم من المرخص له، مقابل التصريح لحافلة لا تقل سعتها المقعدية عن (٣١) راكب للعمل على نفس الخط الذي كانت تعمل عليه سيارات الركوب الصغيرة الملغاة تصاريحها.</p>
<p><b>المادة ٤ :</b> يتم شطب واستبدال سيارات الركوب العمومية الصغيرة بموافقة من المدير العام وفق ما يلي:</p> <p>أ. تقديم طلب خطي للمدير العام من المرخص له أو المفوض عنه خطياً. ب. يرفق بالطلب الوثائق التالية عن كل سيارة: ١. صورة عن رخصة اقتناء السيارة. ٢. وثيقة تفيد مشروحات عن الوقوعات او الرهونات من ادارة الترخيص. ٣. صورة عن تصريح السيارة ساري المفعول. ج. للمدير العام اصدار الموافقة المبدئية على الطلب وتكون مدة الموافقة ثلاثة اشهر من تاريخ التبليغ بالموافقة على العنوان المبين في الطلب غير قابلة للتمديد ومشروطة بنقل ملكية جميع السيارات الصغيرة باسم مقدم الطلب فور صدور الموافقة المبدئية. د. <u>تعتبر الموافقة المبدئية لاغية حكماً اذا لم تستكمل اجراءات الشطب والاستبدال خلال مدة الموافقة المبدئية.</u> هـ. في حال اعتبار الموافقة المبدئية لاغية بموجب هذه الآلية ،لا يحق للمرخص له التقدم باي طلب شطب واستبدال لأي سيارات ركوب عمومية صغيره عاملة <u>وذلك</u> لمدة سنة كاملة من تاريخ اعتبار الموافقة المبدئية لاغية.</p>
<p><b>المادة (5) :</b> يستثنى من هذه الآلية سيارات الركوب الصغيرة العاملة على الخطوط الدولية.</p>
<p><b>المادة (٦) :</b> ينظر المجلس في طلبات الشطب والاستبدال لسيارات الركوب الصغيرة <u>العاملة في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه الآلية.</u></p>
<p><b>المادة (٧) تلغى</b> آلية شطب واستبدال سيارات الركوب الصغيرة الصادرة استناداً لقرار مجلس الادارة رقم ٢٠١١/١١ تاريخ ٢٠١١/٩/٢٥</p>